

تحرك عاجل

أعضاء جمعية الإصلاح يواجهون محاكمة جائرة في الإمارات العربية المتحدة

لا يزال ما يزيد على 70 مواطناً إماراتياً محتجزين على خلفية تأسيس جمعية الإصلاح المناهضة للعنف. ومن المفترض في يوم 4 مارس/ آذار الجاري أن تبدأ محاكمة أكثر من 60 من أولئك المحتجزين أمام محكمة أمن الدولة. ولا يزال الغموض يكتنف مكان احتجازهم؛ ولقد مُنعوا من الحصول على التمثيل القانوني الكافي، وتشير التقارير إلى أن بعضهم أو جميعهم قد تعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

من المفترض أن تبدأ في 4 مارس الجاري محاكمة 94 مواطناً إماراتياً، بما في ذلك حوالي 60 من المحتجزين على ذمة قضية تشكيل جمعية الإصلاح، و14 امرأة من أقارب المحتجزين، سبق وأن أخلي سبيلهن بالكفالة. كما سوف تجري محاكمة آخرين، ولكن لم تُعرف هوياتهم بعد. وتتضمن المجموعة المكونة من 70 محتجزاً ما لا يقل عن ثلاثة من سجناء الرأي، وهم المدافعان عن حقوق الإنسان والمحامين، الدكتور محمد المنصوري، والدكتور محمد عبد الله الركن، واللذان اعتُقلا يومي 16، و17 يوليو 2012، ومحاميهما سالم الشحي الذي اعتُقل بدوره يوم 18 يوليو 2012 لدى تواجده في مكتب المدعي العام سعيماً واره الحصول على معلومات تتعلق بموكلَيْه.

كما تشمل مجموعة المحتجزين الآخرين أحد أصغر المحتجزين عمراً، وهو الطالب محمد سالم الرُّمَر (19 عاماً) - المحتجز منذ ديسمبر من عام 2012. كما تضم المجموعة الدكتور هادف العويس الذي اعتُقل في سبتمبر 2012، الفقيه القانوني والأستاذ الجامعي الذي سبق له وأن عبّر عن استعداده للدفاع عن المحتجزين. وهناك أيضاً القاضي محمد سعيد العبدولي الذي سبق له وأن ترأس دائرة الاستئناف بمحكمة الجنايات في أبو ظبي، واعتُقل في أكتوبر 2012. وبحسب البيان الصادر عن مكتب مدعي عام الإمارات العربية المتحدة يوم 27 يناير 2013، فسوف تُعقد محاكمة 94 شخصاً بتهم تتعلق بمحاولة الإطاحة بنظام الحكم، بيد أنه لم يجر إعلام محاميّ المحتجزين بالتهم المسندة إلى موكلَيْهم على وجه الدقة.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنكليزية أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:

- حث السلطات الإماراتية على الإفراج فوراً ودون شروط عن كل الذين احتُجزوا لتعبيرهم عن آرائهم بطريقة سليمة، أو لقيامهم بمهامهم المهنية الموكولة إليهم، وضمان توجيه الاتهام للآخرين وإحالتهم للمحاكمة بأسرع وقت ممكن، وبما يتسق وكامل المعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة؛
- والإهابة بتلك السلطات كي تكشف لأسر المحتجزين ومحامينهم عن أماكن احتجازهم، وأن تضمن حماية جميع المحتجزين من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، وتمكينهم من الاتصال بمحاميين من اختيارهم، وتوفير جميع أشكال العلاج الطبي الضرورية لهم.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 11 إبريل/ نيسان 2013 إلى:

نائب رئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء	وزير الداخلية
الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم	سمو العميد الشيخ سيف
مكتب رئيس الوزراء	بن زايد آل نهيان
ص.ب. 2838، دبي، الإمارات العربية المتحدة	مديرية حقوق الإنسان
فاكس رقم: +971 4 3531974	ص.ب. 398، أبو ظبي،
البريد الإلكتروني: عبر الموقع الإلكتروني التالي:	الإمارات العربية المتحدة
http://www.uaepm.ae/en/communicate/index.html	فاكس رقم: +971 4 3981119
المخاطبة: صاحب السمو	المخاطبة: صاحب السمو

ونسخ إلى:

وزير العدل

د. هادف بن جوعان

الظاهري

وزارة العدل

الخبيزة، قطاع رقم 93،

شارع 5

ص.ب. 260

أبو ظبي، الإمارات

العربية المتحدة

كما يرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين الإماراتيين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال
العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني المخاطبة.

أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها. هذا هو التحديث الأول
الذي يشهده التحرك العاجل رقم 12/214. ولمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة الرابط الإلكتروني التالي:
<http://amnesty.org/en/library/info/MDE25/007/2012/en>.

تحرك عاجل

أعضاء جمعية الإصلاح يواجهون محاكمة جائرة في الإمارات العربية المتحدة

معلومات إضافية

تأسست جمعية الإصلاح (والإرشاد الاجتماعي) في عام 1974 لتُعنى بالانخراط في نقاشات سياسية سلمية في الإمارات
العربية المتحدة. وتنادي الجمعية بمزيد من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ولم يُعرف عنها أبداً اللجوء إلى العنف
أو التحريض عليه. ولا يزال زعيم الجمعية، سلطان القاسمي، قيد الاحتجاز منذ إبريل من عام 2012. وفي يوليو من
العام نفسه، حكمت إحدى محاكم أبو ظبي على القاضي السابق وعضو الجمعية، الدكتور أحمد الزعابي بالسجن ستة
أشهر مكرر مع دفع الغرامة، وذلك عقب إدانته بتهم الاحتيال، وهي تهم يظهر أنها أسندت إليه بدوافع سياسية. ويُعتقد
أنه قد تعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في الحجز. وفي العشرين من فبراير الماضي، نقضت محكمة
الاستئناف حكمي السجن الصادرين بحقه، بيد أنها أبدت الحكم بدفع الغرامة.

وفي يوليو 2012، تزامنت مزاعم السلطات الإماراتية بوجود جماعة "أجنبية" تهدد الأمن القومي مع موجة ثانية من
الاعتقالات استمرت حتى ديسمبر 2012. ولم تُحط أسر المعتقلين علماً بمكان احتجاز ذويهم الذين لا يحظون بإمكانية
الاتصال بالمحامين إلا في أضيق الحدود. ولقد تعرض أفراد عائلاتهم لتهديدات بالاعتقال، وتعرض أحد المحامين لحملة
تهدف إلى تشويه سمعته في وسائل الإعلام المملوكة للدولة. كما تعرض بعض موظفيه للمضايقات، فيما أبدت
السلطات آخرين منهم إلى خارج البلاد متذرعة بأسباب "أمنية" مبهمه.

ونادراً ما سُمح للمحتجزين بلقاء محامينهم وأفراد عائلاتهم؛ إذ جرت تلك اللقاءات القليلة في مكتب مدعي عام الدولة
في نوفمبر 2012. وعُقدت بعض اللقاءات في 20، و21 فبراير 2013 في مكتب الإدعاء العام بدولة الإمارات العربية
المتحدة. وُزعم أن اللقاءات قد تمت بحضور ممثل عن مكتب المدعي العام، وهو ما يناقض القوانين الإماراتية،
والمعايير الدولية الخاصة بالمحاكمات العادلة.

وبحسب معلومات غير مؤكدة حصلت منظمة العفو الدولية عليها، فلقد تعرض بعض المحتجزين أو جميعهم للتعذيب
وغيره من ضروب سوء المعاملة الجسدية أو النفسية، أو كليهما؛ وتضمن قائمة الذين تعرضوا لتلك الممارسات كل من
راشد الركن، ابن الدكتور محمد عبد الله الركن، وصهره، عبد الله الهاجري. وفي يناير 2013، خضعت عشر نساء من أقارب

أعضاء جمعية الإصلاح للاستجواب، ودامت جلسات استجواب البعض منهن حوالي أربع ساعات. ولقد مُنعن من الحصول على تمثيل قانوني أثناء الاستجواب.

ويُذكر أن الإمارات العربية المتحدة قد انضمت إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في يوليو الماضي. بيد أنها لم تعترف بصلاحيّة لجنة مناهضة التعذيب في التحقيق بمزاعم التعذيب التي ترد على لسان الأفراد. كما أبدت الحكومة الإماراتية تحفظها على الاتفاقية، وصرحت أن "الألم والمعاناة الناجمَيْن عن العقوبات المشروعة" لا يندرجان تحت تعريف التعذيب الوارد في الاتفاقية.

وعشية مراجعة الأمم المتحدة الدورية لأوضاع حقوق الإنسان في يناير 2013، أعلنت الإمارات العربية المتحدة أن 94 من مواطنيها سوف يواجهون تهماً تتعلق بمحاولة الإطاحة بنظام الحكم في البلاد. ويظهر أن موعد بدء محاكمتهم هو الرابع من مارس في القضية رقم 2013/17. وحتى وقت كتابة هذا البيان، وعلى الرغم من طول فترة احتجاز المعتقلين، فلم يكن المحامون قد حصلوا بعد على وثائق القضية. ويُعتقد أن مجموعة المحتجزين الأربعة والتسعين تتضمن 14 امرأة سبق وأن أخلي سبيلهن بالكفالة.

وفي 18 فبراير 2013، أرسل أفراد عائلات المحتجزين خطاباً مفتوحاً إلى المجتمع الدولي، وعبروا فيه عن لوعتهم حيال حرمان ذويهم المحتجزين من حق الزيارات العائلية. وأشاروا في الخطاب إلى أن ذويهم قد أودعوا في الحبس الانفرادي، وأدانوا الحملة التي استهدفتهم بغية تشويه سمعتهم، وعبروا عن إحباطهم جراء عدم قدرتهم على الدفاع عن أنفسهم.

ولقد دابت منظمة العفو الدولية طوال سنوات على التعبير عن بواغث قلقها حيال الطبيعة الجائرة لإجراءات المحاكمة في الإمارات العربية المتحدة، وخشيّتها من أنها لا تلبّي المعايير الدولية المرعية في مجال المحاكمات العادلة. راجع تقرير منظمة العفو الدولية الصادر في 31 يوليو 2012 بعنوان "أحد مراقبي المحاكمة يعثر على عيوب كبيرة في قضية محاكمة الإماراتيين الخمسة" ن والتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/news/uae-trial-observer-finds-flagrant-flaws-uae-5-case-2011-11-03>.

كما تحدث أمين عام منظمة العفو الدولية، سليل شيتي، حول حملة القمع التي شنتها السلطات في الإمارات العربية المتحدة في عام 2012: قم بزيارة رابط الفيديو التالي: http://www.youtube.com/watch?feature=player_embedded&v=zju9jBBOAg.

الأسماء: حوالي 94 من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة، بما فيهم كل من د. محمد المنصوري، ود. محمد عبد الله الركن، وسالم الشحي، ومحمد سالم الزمر، ود. هادف العويس، ومحمد سعيد العبدولي.
الجنس: جميعهم من الذكور

معلومات إضافية حول التحرك العاجل رقم 12/214، رقم الوثيقة: MDE 25/002/2013، والصادرة بتاريخ 28 فبراير 2013.